فتاوى

منهج السلف في نقل العلم عن النبي ﷺ الشيخ د. عبدالله العبيد

عبدالله العبيد

اما المقدمة الاولى فان السلف رحمهم الله في طريقة تلقيهم ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وما نقل عن اصحابه رضي الله تعالى عنهم جميعا آآ لهم منهج في قبول الاخبار - 00:00:00

فالمنهج الاول هو انه انهم ينقلون ما نقله سادات الصحابة وسادات التابعين وهذا الذي يسمونه اصح شيء في الباب فهذا الذي هو اصح شيء في الباب يعني كفانا البخاري ومسلم رحمهم الله هذا هذا الفرع او هذا الوجه - 00:00:14

نقل الينا اصح ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتابيهما اه الجمع الصحيح ويلحق بالصحيح عند ائمة العلماء ما كان نظيره كالموقوفات وكالمراسيل التي جاءت آآ متعاضدة او من وجوه مختلفة. وهكذا اذا عاودها اصول الشريعة واشباه ذلك - 00:00:35

يعني تعاضدها المراسيل الاخرى او اصول الشريعة او اه الموقوفات عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم فهذا طريقها القبول عندهم ولا يردونها. بل انهم يبدعون من رد هذا الجنس ولاجل ذلك ينكرون عليهم ينكرون من رد ما كان على هذا الوجه - 00:01:00

ومنهجهم عامة منهجهم هو هذا. ولهذا تجد هذا في مسند الامام احمد وفي السنن ولا يردون من ذلك الجنس او من هذا النوع الا ما كان لفظه منكرا. اما ان يكون اللفظ المنقول والمرفوع - 00:01:19

النبي صلى الله عليه وسلم او الموقف على الصحابة منكرا لا يصح وهذا المنكر يعلم بانه مناقض للشريعة النكارة سببها هي مناقضته للشريعة او انفراده في معناه عن سائر الاحكام في الشريعة لا نظير له في الشريعة. فهنا يطلقون عليه لفظ النكارة او انه لا اصل له او اشبه ذلك - 00:01:36

اذا عرفنا حتى يستفيد الاخوة ولا سيما طلبة العلم ان المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم اما ان يكون اصح شيء في الباب او يكون مقبولا بقرائنه ممن يكون آآ عضده يعني آآ شيء فيه لين يعني مرفوع ولكن فيه لين او موقوف على الصحابة او فتاوى الصحابة - 00:02:00

او مراسيل اخرى جاءت من غير وجه فهذا عندهم في درجة القبول - 00:02:20